سلسلة زاد المؤمن والمؤمنة ٣

الأحكام الملمة على الدروس المهمة لعامة الأمة

تقديم سماح الشيخ الوالد

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

رحمه الله

شرح وتعليق

د. عبد العزيز بن داود الفايز

الناشر

دار طيبة الخضراء

مكة المكرمة - المدينة المنورة

جوال: ٠٥٤٤٨٩٩٢٠

© دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الفايز، عبدالعزيز بن داود
الأحكام الملمة على الدروس المهمة لعامة الأمة.
٧٢ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم
ردمك ٢-٨٣-٧٤٧-٩٩٦٠
١- الإسلام - مبادئ عامة ٢- الثقافة الإسلامية أ. العنوان
ديـــــــــوي ٢١١ ١٦/١٠٥٨

رقم الإيداع: ١٦/١٠٥٨
ردمك: ٢-٨٣-٧٤٧-٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة
إلا لمن أراد طبعه مجاناً

الطبعة الثانية
١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م

دار ابن خزيمة
للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية، الرياض، الملز
شارع الإحساء، غرب حديقة الحيوان
هاتف: ٤٧٣٠٧٨٨/٤٧٦٩٩٢٢
فاكس: ٤٧٦٠٧٩٥

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء

مكتب المفتي العام للمملكة

الرقم : .....

التاريخ : .....

المشفوعات : .....

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله واصحابه ومن اهتدى بهداه .

أما بعد :

فقد اطلعت على ماكتبه صاحب الفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن داود الفايز رئيس هيئه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر بالزلفى من الحواشي على كتابى « الدروس المهمه لعامة الأمه » فالفيتها حواشي مهمه ومفيده . . ضاعف الله مثوبته وزاده من العلم والهدى ونفع بها وبأصلها المسلمين إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه حرر في ٢٤/٩/١٤٢٠هـ .

عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

مفتي عام المملكة العربية السعودية

ورئيس هيئة كبار العلماء وادارة البحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الأولى:

إنَّ الحمدَ لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلِل فلا هاديَ له، وأشهد أن لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أمّا بعد: فلمّا اطّلعت على الرسالةِ الموسومة بـ«**الدّروس المهمّة لعامّة الأمّة**» لسماحة الوالد الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز حفظه الله، المفتي العام بالمملكة العربية السّعوديّة ورئيس هيئة كبار العلماء؛ فكَّرتُ بشرحها لأهمّيتها لكلِّ مسلم بعينه، فهي رسالة إلى جميع الأمّة من ذكرٍ وأنثى وعالم ومتعلّم، فاستخَرتُ الله وشاورتُ بعض المشايخِ الفضلاءِ، فأيّدوا الفكرةَ، فتحولَّت الفكرةُ بعد ذلك إلى عزيمةٍ على الشروع في المهمّة؛ لتوضيح الدروسِ المهمّة، فاستأذنتُ شيخَنا ووالدَنا فأذِن لي مشكورًا بذلك.

وهذه الرسالةُ على صِغَر حجمها جمعَت بين دفَّتيها سائرَ العلوم الشرعيّة من أحكامِ الفقهِ الأكبر والفقه الأصغرِ، وما ينبغي أن يكونَ عليه المسلمُ من الأخلاق الشرعيّة والآداب الإسلامية، وختم الرسالةَ بالتحذير من الشرك وأنواع المعاصي، فأتت الرسالةُ بما ينبغي أن يكونَ عليه المسلمُ عقيدةً وعبادةً وسلوكًا ومنهجًا، فهذه الرسالةُ اسمٌ على مسمّى، فهي بحقٍّ الدروسُ المهمة لعامّة الأمّة.

وقد وضعتُ شرحًا على هذه الرسالة، ليس بالطويل المملِّ ولا بالقصير المخلِّ؛ ليكون عونًا -بعد توفيق الله- ومرجعًا سهلًا لمن أراد أن يشرحها من الأئمّة في مسجده أو ربِّ الأسرة في منزلِهِ أو طالبِ العلم في حيِّه أو قريتِه، وقد حرصتُ أن أقرنَ كلَّ مسألة بدليلِها ما أمكنَ، وقد سمّيته: «**الأحكام**

الملمّة على الدروس المهمّة»، وقد علَّق عليه سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز بعضَ التعليقات، ووضعتُ تحتها خطوطًا تمييزًا لها.

وفي الختام آملُ مِن كلِّ آخٍ كريم اطَّلع على هذا الكتابِ أن لا يبخلَ علينا بتوجيهاتِه وملاحظاته، فالمرء قليلٌ بنفسه كثيرٌ بإخوانه.

هذا، وأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العُلى أن ينفعَ بالرسالةِ وشرحها، وأن يجعلَ عملي خالصًا لوجهه الكريم، كما أسأله أن يجزلَ الأجرَ والمثوبة لمؤلفِّ الرسالة، ويجزيَه خيرَ الجزاء، وأن يجمعنا وإيّاه في الفردوس الأعلى مع النبيّين والصدّيقين والشهداءِ والصالحين، إنّه وليُّ ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلّم على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين[1].

عبد العزيز بن داود الفايز

(١) كتبتُ هذه المقدّمةَ في حياة الشيخ رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه فسيحَ جناته.

الدّرس الأوّل

سورةُ الفاتحة وما أمكن من قصارِ السّور؛ من سورة الزلزلة إلى سورة الناس؛ تلقينًا وتصحيحًا للقراءة، وتحفيظًا وشرحًا لما يجب فهمه.

الشرح:

ذكر العلّامةُ الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله ونفع بعلمِه الإسلام والمسلمين وأعظمَ له الأجر والمثوبة- في الدرسِ الأول من الدروسِ المهمّة لعامّة الأمّة أنه ينبغي على كلّ مسلمٍ -كلٌّ على حسَب طاقته- أن يتعلَّمَ سورةَ الفاتحة وما أمكنَ من قصار السوَر؛ لأنّ تعلُّمَ قراءة الفاتحة واجبٌ على كلّ مسلمٍ بعينه؛ لأنّه لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحةِ الكتاب كما ثبتَ ذلك في الحديثِ الصحيح عن المصطفى ﷺ، والذي سيأتي نصُّه لاحقًا.

وعلى معلِّمِ الناس هذه السورةَ أن يتّبع الخطواتِ التاليةَ:

أولًا: أن يلقّنهم القراءةَ إن كانوا لا يعرفون القراءةَ، وإن كانوا يعرفون القراءةَ فعليه أن ينتقلَ من هذه المرحلة إلى المرحلة الثانية وهي: تصحيح القراءة، ثم بعد ذلك ينتقلُ إلى المرحلة الثالثة وهي: تحفيظُهم هذه السورةَ.

ويكون التحفيظُ بطرقٍ منها:

أن يقرأ المعلِّمُ الآيات بتأنٍّ وترتيلٍ، ويطلب من الحاضرين أن يردِّدوها معَه حتى يحفَظوها، ثمَّ بعد ذلك يشرَح معنى الآياتِ شرحًا واضحًا حسبما يَفهَم المخاطبُ.

ثمّ بعد ذلك يستنبِط بعضَ الأحكام من الآيات التي قرأها.

مثالُ ذلك من سورة الفاتحة: أن يخبرَهم بأنَّ قراءةَ الفاتحة ركنٌ من أركانِ الصلاة؛ لقولِ الرسول ﷺ: «**لا صلاةَ لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**»(١).

وكذلك يقولُ لهم: إنَّ من القواعدِ المتَّفق عليها بين سلفِ الأمّة وأئمّتها الإيمانَ بأسماء الله وصفاته، وأنهم يثبتون ما أثبته الله لنفسه وما أثبته له رسوله ﷺ، من غير تحريفٍ ولا تشبيه ولا تمثيل ولا تكييف، وكذلك يخبرهم بأن العبادةَ اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يحبّه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة.

ومن الأحكام التي في سورةِ الفاتحة التي ينبغي للمسلم أن يعرفها: أنَّ العبادةَ إذا خالطها شركٌ فسدَت وبطَلَت.

وكذلك يبيِّنُ لهم أنه ينبغِي على المسلم أن يتذكَّر يومَ الدين، وأنَّ عدم نسيان ذلك اليومِ العظيمِ يساعِد الإنسانَ على فعل الطاعات واجتنابِ المحرَّمات.

وهكذا يفعل في باقي السُّوَر؛ تلقينًا وتصحيحًا للقراءة، وتحفيظًا وشرحًا.

والله أعلم.

(١) رواه البخاري (٧٢٣) ومسلم (٣٩٤) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

الدَّرس الثاني

شهادةُ أن لا إلهَ إلا الله وأنَّ محمَّدًا رسول الله بِشرحِ معانيها، مع بيان شروطِ لا إله إلا الله، ومعناها: (لا إله) نافيًا جميعَ ما يُعبَد من دون الله، (إلا الله) مثبِتًا العبادةَ لله وحدَه لا شريكَ له.

الشّرح:

ذَكَرَ المؤلِّف -رحمه الله- في هذا الدرسِ شهادةَ أن لا إله إلا الله وأنَّ محمَّدًا رسول الله ﷺ. ولعلَّنا نتناول المرادَ على النّحوِ التالي:

أولًا: مكانتها:

هاتان الشّهادتان هما الركنُ الأول من أركانِ الإسلام، فقد روى ابنُ عمَرَ رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «**بُني الإسلامُ على خمسٍ: شهادةِ أن لا إله إلا الله وأنَّ محمَّدًا رسولُ الله، وإقام الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، وصومِ رمضان، وحجِّ بيت الله الحرامِ لمن استطاع إليه سبيلًا**»[1].

(١) رواه البخاري (٨) ومسلم (١٦).

فكلمةُ التوحيد (لا إله إلا الله) هي أساسُ الدينِ وحِصنه الحصينُ، وهي أوّلُ واجبٍ على العبدِ، وقبولُ جميع الأعمالِ متوقّفٌ على النّطق بها والعملِ بموجبها.

****

ثانيًا: معناها:

لا معبودَ بحقٍّ إلا الله، ولا يجوز أن يُقصَر معناها على: لا خالقَ إلا الله، أو: لا رازق إلا الله؛ لأمورٍ منها:

أنَّ كفارَ قريش كانوا لا ينكِرون أنه لا خالق إلا الله، ومع ذلك لم ينفعهم ذلك، وهم يفهمون معناها؛ لذلك أنكروا على الرسول ﷺ عندما قال لهم: قولوا: لا إله إلا الله. ونحن نعجَب في هذا الزمانِ ممن يقولون: (لا إله إلا الله) ولا يعرفون معناها، ويدعون مع الله غيره من الأولياء وأصحابِ القبور، ويقولون: نحن موحِّدون، والله المستعان.

****

ثالثًا: أركانها:

لشهادةِ التوحيد ركنان:

الركن الأوّل: النفي في قوله: (لا إله).

الركن الثاني: الإثبات في قوله: (إلا الله).

فـ(لا إلهَ) نفت الإلوهيةَ عن كلِّ ما سوى الله، و(إلا الله) أثبتت الإلوهيةَ لله وحده لا شريكَ له.

****

رابعًا: فضلُها:

لكلمةِ التوحيدِ فضائلُ عظيمةٌ، ولها مكانة رفيعةٌ، من قالها صادقًا أدخله الله الجنة، ومن قالها كاذبًا حَقَنت دمَه وأحرزت ماله في الدنيا وحسابه على الله في الآخرة، وكان له حكم المنافقين، وهي كلمةٌ وجيزةُ اللفظ قليلة الحروف، خفيفة على اللسان ثقيلة في الميزان.

فلهذه الكلمةِ العظيمة فضائلُ كثيرة، ذكر جملةً منها الحافظ ابن رجب في رسالته المسماة: «كلمة الإخلاص»، واستدلَّ لكلِّ فضيلة، ومنها:

أنّها ثمنُ الجنّة، ومن كان آخر كلامِه (لا إله إلا الله) دخلَ الجنة، وهي نجاة من النار، وهي توجب المغفرةَ، وهي أحسن الحسنات، وهي تمحو الذنوبَ، وهي تخرق الحجبَ حتى تصل إلى الله عزّ وجلّ، وهي الكلمة التي يصدق الله قائلها، وهي أفضل ما قاله النبيّون، وهي أفضل الذكرِ، وهي أفضل الأعمال وأكثرُها تضعيفًا، وتعدل عتقَ الرقاب، وتكون حرزًا من الشيطان، وهي أمانٌ من وَحشة القبر وهَول المحشر، وهي شعارُ المؤمنين إذا

قاموا من قبورهم، ومن فضائلها أنها تفتَح لقائلها أبوابَ الجنة الثمانية يدخل من أيّها شاء، ومن فضائلها أنَّ أهلها وإن دخلوا النارَ بتقصيرهم في حقوقِها فإنهم لا بدَّ وأن يخرجوا منها[1].

****

خامسًا: مُقتضى شهادة أنّ محمّدًا رسول الله:

شهادة أنّ محمدًا رسول الله تقتضي الإيمانَ به، وتصديقَه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، والانتهاء عما نهى عنه وزجر، وأن يعظِّم أمره ونهيَه، ولا يقدِّم عليه قولَ أحد كائنًا من كان.

****

سادسًا: شروط كلمة التوحيد:

ليعلم أنَّ «**من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنَّ محمدًا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمتُه ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنّة حقّ، والنار حقٌّ، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل**»، كما روى ذلك عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ[2].

---

(١) انظر: رسالة الشيخ صالح الفوزان بعنوان: «لا إله إلا الله».

(٢) رواه البخاري (٣٢٥٢) ومسلم (٢٨).

قال الشيخ رحمه الله: وأما شروط (لا إله إلا الله) فهي: العلم المنافي للجهل، واليقين المنافي للشك، والإخلاص المنافي للشرك، والصدق المنافي للكذب، والمحبة المنافية للبغض، والانقياد المنافي للترك، والقبول المنافي للرد، والكفر بما يعبد من دون الله.

الشرح:

ذكر العلماءُ أنَّ لكلمة الإخلاص شروطًا سبعة، وبعضهم عدَّها ثمانية، كما فعل المؤلف رحمه الله:

الأول: العلم:

فإذا علم العبد أنَّ الله عزَّ وجلَّ هو المعبود وحدَه، وأنَّ عبادةَ غيره باطلة، وعمل بمقتضى ذلك؛ فهو عالم بمعناها.

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩].

وقال عزّ وجلَّ: ﴿ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٦].

وقال رسول الله ﷺ: «**مَن مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة**»[1].

---

(١) رواه مسلم (٢٦) من حديث عثمان بن عفان ﷺ.

الثاني: اليقين:

فيجبُ على من أتى بها أن يوقنَ بقلبه ويعتقدَ صحّة ما يقول من أحقّيّة إلوهيّة الله تعالى، وبطلان إلوهية من عداه، قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِٱلْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ [البقرة: ٤].

وكما ثبت عن أبي هريرة ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «**من لقِيتَ وراءَ هذا الحائطِ يشهد أن لا إله إلا الله مستيقِنًا بها قلبه فبشِّرة بالجنة**»[1].

الثالث: القَبول:

أي: أن يقبلَ كلَّ ما اقتَضته هذه الكلمةُ بقلبِه ولسانِه، قال تعالى: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾ [البقرة: ١٣٦].

الرابع: الانقياد:

وذلك بأن ينقادَ لما دلّت عليه هذه الكلمةُ العظيمة، فهو الاستسلام والإذعان، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ [النساء: ١٢٥]، وقال تعالى: ﴿ وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ﴾ [لقمان: ٢٢].

---

(١) رواه مسلم (٣١).

الخامس: الصدق:

وذلك بأن يصدُقَ مع الله في إيمانِه، فيكون صادقًا في عقيدتِه، صادقًا في أقواله، صادقًا في دعوته.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾[التوبة: ١١٩].

السادس: الإخلاص:

وذلك بأن تصدُرَ منه جميعُ الأقوال والأفعال خالصةً لوجه الله وابتغاءَ مرضاته، ليس فيها شائبةٌ.

قال تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [البينة: ٥].

وكما قال في الحديث الصحيح عن أبي هريرة ﷺ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أسعدُ الناسِ بشفاعتي من قال: لا إلهَ إلا الله خالصًا من قلبه»[1].

السابع: المحبَّة:

وذلك بأن يحبَّ هذه الكلمةَ وما دلَّت عليه واقتضته، فيحبّ الله ورسولَه، ويقدِّم محبَّتها على كلّ محبوبٍ، قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادٗا يُحِبُّونَهُمۡ كَحُبِّ ٱللَّهِۖ ﴾ [البقرة: ١٦٥].

---

(١) رواه البخاري (٩٩).

الثامن: الكفرُ بما يُعبد من دون الله:

كما ورد عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «من قال: لا إله إلا الله وكفَر بما يُعبَد من دون الله حرَّم الله مالَه ودمَه، وحِسابُه على الله»[1].

(١) رواه مسلم (٢٣).

الدّرس الثّالث

أركانُ الإيمان: وهي ستّة: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشرّه من الله تعالى.

الشرح:

الدليل على ذلك حديثُ جبريلَ المشهور عندما سأل النبيَّ ﷺ عن الإيمان قال: «**الإيمانُ أن تؤمنَ بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره**»(١).

أولًا: الإيمان بالله: يتضمَّن الإيمانُ بالله تعالى أربعةَ أمور:

الأمر الأول: الإيمان بوجود الله تعالى:

وقد دلَّ على وجوده تعالى: الفطرةُ، والعقل، والشّرع، والحسّ.

- فأمّا دلالة الفطرة على وجوده: فإنَّ كلَّ مخلوقٍ قد فُطِر على الإيمانِ بخالقه مِن غير سَبق تفكير أو تَعليم، كما قال رسول الله ﷺ: «**ما مِن مولودٍ إلا ويُولد على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانه أو يمجِّسانه**»(٢).

---

(١) رواه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

(٢) رواه البخاري (١٢٩٢، ١٢٩٣) ومسلم (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة ﷺ.

- وأما دلالة العقل على وجودِ الله تعالى: فلأنَّ هذه المخلوقاتِ سابقَها ولاحقَها لا بدَّ لها من خالقٍ أوجدَها؛ إذ لا يمكن أن توجِد نفسَها بنفسها، ولا يمكن أن توجَدَ صدفةً.

- وأمّا دلالة الشّرع على وجودِ الله تعالى: فلأنَّ جميعَ الكتبِ السماويّة تنطق وتخبر بذلك، وأعظمُها وأفضلُها القرآن الكريم، وهكذا جميعُ الرسلِ وأفضلُهم خاتمهم وإمامُهم محمّد ﷺ، كلُّهم أرشَدوا إلى ذلك وبيَّنوه.

- وأما دلالة الحسِّ على وجودِه تعالى فمن وجهين:

أحدهما: أننا نسمَع ونشاهد من إجابةِ الداعين وغوثِ المكروبين ما يدلُّ دلالة قاطِعة على وجوده تعالى.

والوجه الثاني: أنَّ آياتِ الأنبياء التي تسمَّى المعجزات، ويشاهدها الناس أو يسمعون بها برهانٌ قاطع على وجودِ خالقٍ ومدبر ومتصرِّف بالكون، وهو الله تعالى.

****

الأمر الثاني: الإيمان بربوبيَّته:

أي: بأنّه وحده الربُّ، لا شريك له، ولا معين غيره. والربُّ من له الخَلق والملك والأمر، فلا خالق إلا الله، ولا مالك إلا هو، ولا أمرَ إلا له، قال تعالى:

﴿ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وقال سبحانه: ﴿ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴾ [فاطر: ١٣].

****

الأمر الثالث: الإيمان بألوهيته:

أي: بأنه وحده الإله الحق لا شريك له. والإله بمعنى (المألوه) أي: المعبود حبًا وتعظيمًا، قال تعالى: ﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وقال تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ﴾ [الأعراف: ٥٩].

****

الأمر الرابع: الإيمان بأسمائه وصفاته:

أي: إثبات ما أثبته الله لنفسه في كتابه أو في سنّة رسوله ﷺ من الأسماء والصفات على الوجه اللائق به، من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف،

ولا تمثيل، قال تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١].

****

الثمراتُ التي يُثمرها الإيمان بالله: ومنها:

١- تحقيقُ توحيد الله تعالى، بحيث لا يتعلَّق بغيرِه، رجاءً ولا خوفًا، ولا يعبد غيرَه.

٢- كمالُ محبة الله تعالى وتعظيمِه بمقتضى أسمائه الحسنى وصفاته العليا.

٣- تحقيقُ عبادته بفِعل ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه.

****

ثانيا: الإيمان بالملائكة:

تعريف الملائكة: عالم غيبيّ مخلوق من النور عابدون لله تعالى، وليس لهم من خصائص الربوبية والإلوهية شيء، خلَقَهم الله من نور، ومنحهم الانقياد التام لأمره، والقوة على تنفيذه، وهم عدد كثير لا يحصيهم إلا الله تعالى.

يتضمن الإيمانُ بالملائكة أربعة أمور:

الأمر الأول: الإيمان بوجودهم.

الأمر الثاني: الإيمان بمن علِمنا اسمَه منهم باسمه؛ كجبريلَ وميكائيل وإسرافيل، ومن لم نعلم اسمَه نؤمن به إجمالًا.

الأمر الثالث: الإيمان بما علمنا من صفاتهم، فهم أعظَم جنود الله، وهم عبادٌ مكرَمون، منهم الصافّون، ومنهم المسبِّحون، ليس منهم أحدٌ إلا له مَقام معلوم، لا يتخطاه ولا يقصُر عنه ولا يتعدّاه.

الأمر الرابع: الإيمانُ بما علِمنا من أعمالهم التي يقومون بها بأمر الله تعالى، مثل ملك الموت الموكَّل بقَبض الأرواح عند الموت.

****

ثالثًا: الإيمانُ بالكتب:

والمراد بها الكتبُ التي أنزلها الله تعالى على رسُلِه؛ رحمةً للخلق وهداية لهم؛ ليصلوا بها إلى سعادَتهم في الدنيا والآخرة.

والأمور التي يقتضيها الإيمانُ بالكتب:

الأمر الأول: الإيمان بأنَّ نزولها من عند الله حقًّا.

الأمر الثاني: الإيمان بما علِمنا اسمَه منها باسمه؛ كالقرآن الذي أنزل على محمد ﷺ، والتوراة التي أنزلت على موسى عليه السلام.

الأمر الثالث: تصدِّق وتؤمِنُ مِن أخبارها بأخبارِ القرآن الكريمِ وأخبار ما لم يبدَّل أو يحرَّف من الكتب السابقة.

الأمر الرابع: العملُ بأحكام ما لم يُنسَخ منها والرّضا والتسليم به، سواء فهِمنا حِكمَته أم لم نفهمها، وجميع الكتب السابقة منسوخَة بالقرآن العظيم، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾[المائدة: ٤٨].

ما يثمره الإيمان بالكتب:

١- العِلم بعناية الله تعالى بعبادِه حيث أنزل لكلّ قومٍ كتابًا يهديهم.

٢- العلم بحكمة الله تعالى في شرعِه؛ حيث شَرع لكلّ قومٍ ما يناسب أحوالهم، كما قال تعالى: ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [المائدة: ٤٨].

٣- شُكرُ نعمة الله في ذلك.

****

رابعًا: الإيمان بالرّسُل:

والرّسول هو من أُوحي إليه من البشر بِشرع وأمِر بتبليغه. وأوّلُ الرّسُل نوحٌ، وآخرهم محمّد عليهم الصلاة والسلام جميعًا.

ولم تخلُ أمّة من رسولٍ بَعَثه الله تعالى بشريعة مستقلّةٍ إلى قومه، أو نبيٍّ يوحَى إليه بشريعة من قبله من الرّسُل ليجدّدَها، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا

فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ [فاطر: ٢٤].

والرسل: بَشرٌ من بني آدم، مخلوقون، ليس لهم من خصائص الربوبيّة والألوهيّة شيء، وتلحَقهم خصائصُ البشر؛ من المرَض والموت والحاجة إلى الطعام والشراب وغير ذلك.

الأمور التي يتضمَّنها الإيمان بالرسل:

الأمر الأول: الإيمانُ بأن رسالتهم حقٌّ مِن الله تعالى، فمن كفَر برسالة واحدٍ منهم فقد كفر بالجميع، قال تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الشعراء: ١٠٥].

الأمر الثاني: الإيمان بمن علِمنا اسمَه منهم باسمه؛ مثل: محمد وإبراهيم وموسى وعيسى ونوح عليهم الصلاة والسلام، وهؤلاء هم أولو العزم من الرسل. وأمّا من لم نعلم اسمَه منهم فنؤمن به إجمالًا، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾ [غافر: ٧٨].

الأمر الثالث: تصديق ما صحَّ عنهم من أخبار.

الأمر الرابع: العمل بشريعَة من أرسل إلينا منهم، وهو خاتمهم محمّد ﷺ.

ثمرات الإيمان بالرسل:

١- العِلم برحمةِ الله تعالى وعنايتِه بعبادِه؛ حيث أرسل إليهم الرسل لهدايَتِهم إلى صراط الله المستقيم، وليبيِّنوا لهم كيف يعبدون الله.

٢- شُكرُه تعالى على هذه النعمة الكبرى.

٣- محبّة الرسل عليهم الصلاة والسلام، وتعظيمُهم، والثناء عليهم بما يليق بهم؛ لأنهم رسل الله تعالى، وقاموا بعبادته وتبليغ رسالته والنصح لعباده.

****

خامسًا: الإيمان باليومِ الآخر:

اليوم الآخر: هو يوم القيامة الذي يبعث الله الناس فيه للحساب والجزاء، وسمّي بذلك لأنه لا يومَ بعده.

الأمور التي يتضمَّنها الإيمان باليوم الآخر:

الأمر الأول: الإيمان بالبعث، والبعث حقٌّ ثابت دلَّ عليه الكتاب والسنة وإجماع المسلمين.

الأمر الثاني: الإيمان بالحساب والجزاء، فيحاسَب العبد على عمله، ويجازى عليه، وقد دلَّ على ذلك الكتابُ والسنة وإجماع المسلمين.

الأمر الثالث: الإيمانُ بالجنّة والنار، وأنهما المآل الأبديّ للخلق.

ويلحق بالإيمانِ باليوم الآخر الإيمان بكلِّ ما يكون بعد الموت مثل: فتنة القبر وعذاب القبر ونعيمه.

ثمرات الإيمان باليوم الآخر:

١- الرهبةُ مِن فعل المعصيَة ومِن الرّضا بها؛ خوفًا من عقاب الله في ذلك اليوم.

٢- الرّغبة في فعلِ الطاعة والحرصُ عليها؛ لثواب ذلك اليوم.

٣- تسليةُ المؤمن عمّا يفوته من الدنيا بما يرجوه من نعيم الآخرة وثوابها.

****

سادسًا: الإيمان بالقدر:

القدر: تقديرُ الله للكائنات حَسبما سبق به علمه واقتضته حكمته.

الأمور التي يتضمنها الإيمان بالقدر:

الأمر الأول: الإيمان بأن الله تعالى علِم بكلّ شيءٍ جملةً وتفصيلًا، أزلًا وأبدًا، سواء كان ذلك مما يتعلّق بأفعاله أو بأفعال العباد.

الأمر الثاني: الإيمان بأنه تعالى كتَب ذلك في اللوح المحفوظ.

وفي هذين الأمرين يقول تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠]،

وفي صحيح مسلِم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كتَب الله مقاديرَ الخلائقِ قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة**»[1].

الأمر الثالث: الإيمانُ بأنّ جميعَ الكائنات لا تكون إلا بمشيئة الله تعالى، سواء كانت مما يتعلَّق بفعله أم مما يتعلّق بفعل المخلوقين، قال تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨].

الأمر الرابع: الإيمانُ بأنَّ جميعَ الكائنات مخلوقة لله تعالى بذَواتها وصِفاتها وحركاتها، كما قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢].

للإيمان بالقدَر ثمرات جليلة، منها:

١- الاعتماد على الله عند فعل الأسباب بحيث لا يعتمد على السبب نفسه، لأن كل شيء بقدر الله تعالى.

٢- أن لا يعجَبَ الإنسان بنفسِه عند حصول مراده؛ لأنَّ حصولَه نعمة من الله تعالى بما قدَّره من أسباب الخير والنجاح، وإعجابُه بنفسه يُنسِيه شكرَ هذه النعمةِ.

---

(١) رواه مسلم (٢٦٥٣).

٣- الطمأنينة والراحةُ النفسيّة بما يجري عليه من أقدار الله الذي له ملك السماوات والأرض، وهو كائن لا محالةَ، كما قال تعالى: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [الحديد: ٢٣، ٢٢].

وقد ضلَّ في القدَر طائفتان هما:

الأولى: الجبرية، الذين قالوا: إنَّ العبدَ مُجبَر على عمَله، وليس له فيه إرادةٌ ولا قدرة.

الثانية: القدرية، الذين قالوا: إنَّ العبدَ مستقِلٌّ بعمَلِه في الإرادة والقُدرة، وليس لمشيئة الله تعالى وقدرته فيه أثر[1]، وأنكروا أن يكونَ الله قدَّر الأشياء وعلِمها قبل وجودِها، وقول الطائفتين من أبطل الباطل.

(١) ينظر: «شرح أصول الإيمان» لسماحة الشيخ ابن عثيمين.

الدّرس الرّابع

أقسام التوحيد ثلاثة، وهي:

١- توحيد الألوهية.

٢- توحيد الربوبية.

٣- توحيد الأسماء والصفات.

الشرح:

تعريف التوحيد: هو إفراد الله بالعبادة.

وأنواعه ثلاثة:

الأول: توحيد الربوبية: وهو العلم والاعتقاد بأنّ الله هو المتفرّد بالخلق والرزق والتدبير.

وهذا النوعُ قد أقرَّ به المشركون، ولم يُدخلهم إقرارُهم به في الإسلام، والدليل قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾ [الزخرف: ٨٧].

الثاني: توحيد الأسماء والصفات: وهو أن يوصَف الله بما وصَف به نفسَه في كتابه أو وصفه به رسولُه ﷺ على الوجه اللائقِ بعظمته وجلاله.

وهذا النوعُ قد أقرّ به بعضُ المشركين، وأنكره بعضُهم جهلًا أو عنادًا.

الثالث: توحيد الألوهية: وهو إخلاص العبادةِ لله وحدَه لا شريكَ له بجميع أنواع العبادة؛ كالمحبة والخوف والرجاء والتوكل والدعاء، وغير ذلك من أنواع العبادة، وهذا هو الذي أنكره المشركون[1].

****

قال الشيخ رحمه الله: وأقسام الشرك ثلاثة: شرك أكبر، وشرك أصغر، وشرك خفيّ.

فالشرك الأكبر:

يوجب حبوطَ العمل والخلودَ في النار، كما قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٨]، وقال سبحانه: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴾ [التوبة: ١٧]، وأنَّ مَن مات عليه فلَن يُغفَر له، والجنةُ عليه حرام، كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾

(١) ينظر: «الجامع الفريد للأسئلة والأجوبة على كتاب التوحيد» (ص٩).

[النساء: ٤٨]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

ومِن أنواعِهِ: دعاءُ الأموات والأصنام، والاستغاثةُ بهم، والنَّذر لهم، والذبح لهم، ونحو ذلك.

****

أمّا الشرك الأصغر:

فهو ما ثبت بالنصوص من الكتاب أو السنة تسميتُه شركًا ولكنَّه ليس مِن جِنس الشركِ الأكبر، كالرّياء في بعضِ الأعمال، والحَلِف بغَير الله، وقول: ما شاء الله وشاء فلان، ونحو ذلك؛ لقول النبيِّ ﷺ: «**أخوفُ ما أخاف عليكم الشركُ الأصغر**»، فسئل عنه فقال: «**الرياء**»[1]، وقولِه ﷺ: «**من حلف بشيءٍ دونَ الله فقد أشرك**»[2]، وقوله ﷺ في حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «**من**

(١) رواه أحمد (٥/ ٤٢٨) والبيهقي في الشعب (٦٨٣١) عن محمود بن لبيد الأنصاري ﷺ، وحسّنه الشيخ ابن باز، وهو في صحيح الترغيب والترهيب (٣٢).

(٢) رواه أحمد (١/ ٤٧) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ، وصحّح إسناده الشيخ ابن باز. وينظر: السلسلة الصحيحة (٢٠٤٢).

حَلف بغيرِ الله فقد كفَر أو أشرك»[1]، وقولِه ﷺ: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان»[2].

وهذا النوعُ لا يوجِب الردَّةَ، ولا يوجب الخلودَ في النار، ولكنه ينافي كمالَ التوحيدِ الواجبَ.

****

أما النوع الثالث وهو الشرك الخفيّ:

فدليله قولُ النبي ﷺ: «ألا أخبركم بما هو أخوفُ عليكم عندي من المسيح الدجال؟» قالوا: بلى، قال: «الشرك الخفيّ؛ يقوم الرجل فيصلّي فيزيّن صلاتَه لما يَرى مِن نظرِ الرجل إليه»[3].

ويجوزُ أن يقسَّم الشركُ إلى نوعين فقط: أكبر وأصغر.

---

(١) رواه أبو داود (٣٢٥١) والترمذي (١٥٣٥) وقال: «حديث حسن». وصحح إسناده الشيخ ابن باز، وهو في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٩٥٢).

(٢) رواه أبو داود (٤٩٨٠) وابن ماجه (٢١١٨) من حديث حذيفة ﷺ. وصحح إسناده الشيخ ابن باز، وهو في «السلسلة الصحيحة» (١٣٧).

(٣) رواه أحمد (٣/ ٣٠) وابن ماجه (٤٢٠٤) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ. وحسنه الشيخ الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٠).

أمّا الشركُ الخفيّ فإنه يعمُّهما، فيقع في الأكبر كشِرك المنافقين لأنهم يُخفون عقائِدَهم الباطِلَة ويتظاهرون بالإسلام رياءً وخوفًا على أنفسِهم، ويكون في الشرك الأصغر كالرّياء كما في حديث محمد بن لبيد الأنصاريّ المتقدِّم، وحديث أبي سعيد المذكور.

والله وليّ التوفيق.

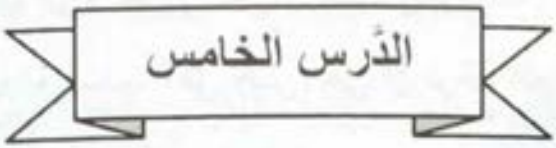

أركان الإسلام وهي خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحجّ البيت الحرام لمن استطاع إليه سبيلًا.

الشرح:

لما انتهى المؤلف -رحمه الله تعالى- من أقسام التوحيد وأقسامِ الشرك شَرع في بيانِ أركان الإسلامِ الخمسة، فقد ثبت في الحديث الصحيح الذي رواه أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما لأنّه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بُني الإسلام على خمس: شهادةِ أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحجِّ البيت، وصومِ رمضان**»(١).

قوله: «**بُني الإسلام على خمس**» أي: خمس دعائم، وفي رواية: «**بني الإسلام على خمسة**» أي: خمسةِ أركان، فمثَّل الإسلام بالبنيان الذي لا يثبت إلا على خمس دعائم، فلا بنيانَ بدونها، وبقيّة خصال الإسلام كتتمَّة البنيان.

---

(١) رواه البخاري (٨) ومسلم (١٦).

قوله: «**شهادةِ أن لا إله إلا الله وأنّ محمدًا رسول الله**» أي: الإيمان بالله ورسوله، وفي رواية لمسلم: «**على خمس: على أن توحّدَ الله عزّ وجلّ**»، وفي رواية: «**على أن توحّد الله وتكفُر بما دونه**».

وقوله: «**وإقام الصلاة**»، في صحيح مسلم عن جابر ﷺ قال: «**بين الرجل وبين الكفرِ والشّركِ تركُ الصلاة**»[1]، وفي حديث معاذ ﷺ عن النبيّ ﷺ قال: «**رأسُ الأمرِ الإسلامِ، وعمودُه الصلاة**»[2]، وقال عبد الله بنُ شقيق العقيلي: «كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرَون من الأعمال شيئًا تركُه كفرٌ غير الصلاة»[3].

قوله: «**وإيتاء الزكاة**»، فهي الركن الثالث من أركانِ الإسلام، قال الله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ [البقرة: ٤٣].

---

(١) رواه مسلم (٨٢).

(٢) رواه أحمد (٥/ ٢٣١) والترمذي (٢٦١٦) وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وهو في «السلسلة الصحيحة» (١١٢٢).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٢٢). وهو في «صحيح الترغيب والترهيب» (٥٦٥).

وقال الله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ﴾ [البينة: ٥].

قوله: «**وصوم رمضان**»، وهو الركن الرابع من أركان الإسلام، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾[البقرة: ١٨٣].

قوله: «**وحج البيت**»، هذا الركن الخامس من أركانِ الإسلام؛ قال الله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [آل عمران: ٩٧].

وهذا الحديث أصلٌ عظيم في معرفةِ دينِ الإسلام[1].

(١) ينظر: «أركان الإسلام» للشيخ عبد الله الجار الله رحمه الله (ص٧-٨).

الدّرس السّادس

شروط الصلاة وهي تسعة: الإسلام، والعقل، والتمييز، ورفعُ الحدث، وإزالةُ النجاسة، وسَتر العورة، ودخول الوقت، واستقبال القبلة، والنيّة.

الشرح:

بعد أن ذكر المؤلِّف -رحمه الله تعالى- أركانَ الإسلام الخمسةِ في الدرس الخامِس ناسَب أن يذكرَ هنا شروطَ الصلاة؛ لأنَّ الصلاة آكدُ أركان الإسلام بعد الشهادتين، ولا تصحّ الصلاة إلا بِشروطها، فناسب ذِكرُها هنا.

فأوّل الشروط: الإسلام، والثاني: العقل، والثالث: التمييز، فلا تصحّ من كافِر لبطلان عمله، ولا مجنون لعدم تكليفه، ولا مِن طفل لمفهوم حَديثِ: «**مروا أبناءَكم بالصّلاة لسَبع**» الحديث[1].

الشرط الرابع: الطهارة مع القدرة، لقوله ﷺ: «**لا تُقبَل صلاةٌ بغير طهور**»[2].

---

(١) رواه أحمد (٢/ ١٨٧) وأبو داود (٤٩٥) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. وهو في «صحيح السنن» (٤٦٦).

(٢) رواه مسلم (٢٢٤) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

الشرط الخامس: دخول الوقت، قال تعالى: ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ ﴾ [الإسراء: ٧٨]، وقال عمرُ ﷺ: «الصلاةُ لها وقتٌ شَرَطه الله لا تصحّ إلا به»، وهو حديثُ جبريلَ حين أَمَّ النبيَّ ﷺ بالصلواتِ الخمس ثم قال: «**ما بَين هذين وقتٌ**»(١).

الشرط السادِس: سَتر العورة مع القدرةِ بشيءٍ لا يصِف البشَرة؛ لقوله سبحانه: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ ﴾ [الأعراف: ٣١]، وقولِه ﷺ: «**لا يَقبل الله صلاةَ حائضٍ إلا بخمار**»(٢)، ولحديث سَلمةَ بنِ الأكوع قال: قلت: يا رسول الله، إني أكون في الصّيد وأصلي في القميص الواحد، قال: «**نعم، وأزره ولو بِشوكةٍ**» صحّحها الترمذيّ(٣).

---

(١) رواه أحمد (٣/ ٣٣٠) والنسائي (٥٢٦) من حديث جابر ﷺ، وصححه ابن حبان (١٤٧٢). وهو مخرج في «الإرواء» (٢٥٠).

(٢) رواه أحمد (٦/ ٢١٨) وأبو داود (٦٤١) والترمذي (٣٧٧) وابن ماجه (٦٥٥) من حديث عائشة رضي الله عنها. قال الترمذي: «حديث حسن»، وصححه ابن خزيمة (٧٧٥) وابن حبان (١٧١١) والحاكم (٩١٧). وهو مخرج في «الإرواء» (١٩٦).

(٣) رواه أحمد (٤/ ٤٩) وأبو داود (٦٣٢) والنسائي (٧٦٥)، وصححه ابن خزيمة (٧٧٧) وابن حبان (٢٢٩٤) والحاكم (٩١٣). وهو مخرج في «الإرواء» (٢٦٨).

وحكى ابنُ عبد البرّ الإجماعَ على فسادِ صلاةِ من صلى عريانًا وهو قادر على الاستتار.

الشرط السابع: اجتناب النّجاسة لبَدنه وثوبه وبُقعَته، لقوله تعالى: ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ [المدثر: ٤]، وقوله ﷺ لأسماءَ في دم الحيض: «**تحتُّه، ثم تقرصه بالماء، ثم تنضَحُه، ثم تصلّي فيه**»(١).

الشرط الثامن: استقبالُ القبلة، لقوله تعالى: ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة: ١٤٤].

الشرط التاسع: النية، لقول المصطفى ﷺ: «**إنّما الأعمالُ بالنيات**»(٢).

وبهذا تمّت شروط الصلاة، والله أعلم(٣).

(١) رواه البخاري (٢٢٥) ومسلم (٢٩١).

(٢) رواه البخاري (١) ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

(٣) ينظر: «منار السبيل» (١/ ٧٠-٧٩).

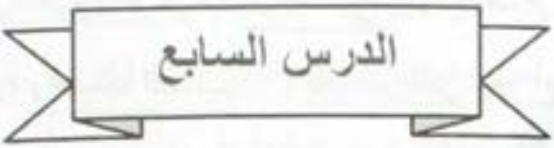

أركان الصلاة وهي أربعة عشر: القيام مع القدرة، وتكبيرة الإحرام، وقراءةُ الفاتحة، والركوع، والاعتدال بعد الركوع، والسجود على الأعضاء السبعة، والرفع منه، والجلسة بين السجدتين، والطمأنينة في جميع الأفعال، والترتيب بين الأركان، والتشهد الأخير، والجلوس له، والصلاة على النبي ﷺ، والتسليمتان.

الشرح:

بعد أن تكلَّم شيخنا ووالدنا -رحمه الله- عن شروط الصلاة في الدرس السابق؛ حيث إنَّ الشروطَ تتقدَّم الصلاة، ناسب أن يذكرَ هنا الأركانَ؛ لأنها تزامِن الصلاةَ نفسَها.

فالركن الأول من أركان الصلاة: القيام مع القدرة؛ لقول الله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾، وقولِه ﷺ في حديث عمران: «**صلِّ قائمًا**»[1].

وأجمع العلماء على ذلك.

---

(١) رواه البخاري (١٠٦٦).

الركن الثاني: تكبيرةُ الإحرام؛ لقول النبيِّ ﷺ: «**مفتاحُ الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم**»(١). قال الترمذي: هو أصحُّ شيءٍ في هذا الباب، ولقولِه ﷺ للمسيءِ صلاته: «**إذا قمتَ إلى الصلاة فأسبغِ الوضوءَ، ثم استقبلِ القبلةَ فكبِّرْ**»(٢).

****

الركنُ الثالث: قراءةُ الفاتحة؛ لحديثِ عبادةَ بن الصامت أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا صلاةَ لمن لم يقرأ بفاتحةِ الكتاب**»(٣).

****

الركن الرابع: الركوع؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا﴾ [الحج: ٧٧]، وكما ثبت في الصحيحَين من حديث أبي هريرة ﷺ في حديث المسيء في صلاته، فقد قال له رسول الله ﷺ: «**ثمّ اركَع حتى تطمئنَّ راكعًا**».

****

---

(١) رواه أحمد (١/ ١٢٣) وأبو داود (٦١) والترمذي (٣) وابن ماجه (٢٧٥) من حديث علي ﷺ. وصححه الشيخ الألباني في «الإرواء» (٣٠١).

(٢) رواه البخاري (٥٨٩٧) ومسلم (٣٩٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) رواه البخاري (٧٢٣) ومسلم (٣٩٤) من حديث عبادة بن الصامت ﷺ.

الركن الخامس: الاعتدال قائمًا بعد الركوع؛ لقول النبيِّ ﷺ للمُسيءِ صلاتَه: «**ثمّ ارفع حتى تعتدلَ قائمًا**»، ولِما رواه الخمسةُ عن أبي مسعود الأنصاريّ أنّه ﷺ قال: «**لا تجزئ صلاةٌ لا يقيم فيها الرجلُ صلبَه في الركوع والسجود**»[1].

****

الركنُ السادس: السجودُ على الأعضاءِ السّبعة؛ لقوله ﷺ: «**أمِرت أن أسجد على سبعة أعظم: على الجبهة** -وأشار بيده على أنفه-، **واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين**»[2].

****

الركن السّابع: الرفعُ منه؛ لقولِ النبيِّ ﷺ للمسيءِ صلاتَه: «**ثم ارفَع حتى تطمئنَّ جالسًا**».

****

(١) رواه أحمد (٤/ ١١٩) وأبو داود (٨٥٥) والترمذي (٢٦٥) والنسائي (١٠٢٧) وابن ماجه (٨٧٠). قال الترمذي: «حسن صحيح»، وصححه ابن الجارود (١٩٥) وابن خزيمة (٥٩١) وابن حبان (١٨٩٢). وهو في «صحيح الترغيب» (٥٢٢).

(٢) رواه البخاري (٧٧٩) ومسلم (٤٩٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الركن الثامن: الجلوسُ بين السجدتين؛ لقول الرّسول ﷺ للمسيء صلاتَه: «ثم ارفع حتى تعتدل جالسًا»[1].

ولقول عائشة رضي الله عنها: «كان النبيُّ ﷺ إذا رفع رأسه من السجدةِ لم يسجُد حتى يستويَ جالسًا»[2].

****

الركن التاسع: الطمأنينة في جميع الأفعال؛ لقول الرسول ﷺ للمسيءِ في صلاتِه: «ثمّ اركع حتى تطمئنَّ راكعًا»[3]، وكان النبيُّ ﷺ يطمئنّ في صلاته ويقول: «صلُّوا كما رأيتموني أصلّي»[4].

****

الركن العاشر: الترتيبُ بين الأركان.

****

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) رواه مسلم (٤٩٨).

(٣) تقدّم تخريجه.

(٤) رواه البخاري (٦٠٥) من حديث مالك بن الحويرث ﷺ.

الركنان الحادي عشر والثاني عشر: التشهّد الأخير والجلوس له؛ لقول الرسول ﷺ: «**إذا جلَس أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات والطيِّبات، السلام عليك أيّها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**» إلى آخر الحديث[1].

****

الركن الثالث عشر: الصلاة على النبيِّ ﷺ في التشهّد الأخير؛ لحديث كعب بن عُجرة لمّا سألوه ﷺ عن كيفية الصلاة عليه قال: «**قولوا: اللهمّ صلِّ على محمّد وعلى آل محمد، كما صليتَ على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد**»[2].

****

(١) رواه البخاري (٥٨٧٦) ومسلم (٤٠٢) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٢) رواه البخاري (٣١٩٠) ومسلم (٤٠٦).

الركن الرابع عشر: التسليمَتان؛ لقولِه ﷺ: «وتحليلُها التسليم»[1]، وقول عائشة رضي الله عنها في صفةِ صلاةِ النبيِّ ﷺ: «وكان يختِم الصلاةَ بالتّسليم»[2].

فالتسليم شُرع للتحلُّل من الصلاةِ، فهو خِتامها وعلامةُ انقضائها[3].

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) رواه مسلم (٤٩٨).

(٣) ينظر: «السلسبيل في معرفة الدليل» (١/ ١٤٦-١٤٨)، و«الملخص الفقهي».

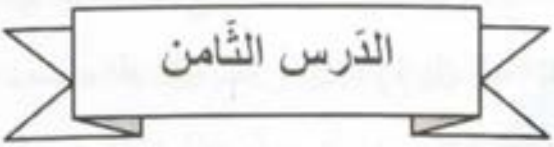

واجبات الصلاة وهي ثمانية: جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام، وقول: (سمع الله لمن حمده) للإمام والمنفرد، وقول: (ربَّنا ولك الحمد) للكل، وقول: (سبحان ربّيَ العظيم) في الركوع، وقول: (سبحان ربّي الأعلى) في السجود، وقول: (ربِّ اغفر لي) بين السّجدَتين، والتشهُّد الأوّل، والجلوس له.

الشرح:

انتقل المؤلف -رحمه الله- في هذا الدرس إلى بيان واجباتِ الصلاة بعد أن بيّن أركانَ الصلاة، وقدَّم الأركانَ على الواجبات لأنَّ الأركانَ آكد من الواجبات؛ لأن الواجب يجبره سجودُ السهو إذا تركَه سهوًا، أمّا الركن إذا ترِك فإن الصلاة تبطُل، سواء تركه سهوًا أو عمدًا.

فالواجب الأوّل من واجباتِ الصلاة: جميعُ التكبيرات ما عدا تكبيرة الإحرام، فإنها ركن كما سبق؛ لقول ابن مسعود: «رأيتُ النبي ﷺ يكبِّر في كلِّ رفعٍ وخفض وقيامٍ وقعود»[1].

---

(١) رواه أحمد (١/ ٣٨٦) والترمذي (٢٥٣) والنسائي (١١٤٢). قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وصححه الشيخ الألباني في «الإرواء» (٣٣٠).

الواجب الثاني: قول: (سمع الله لمن حمده) للإمام والمنفرد، لحديثِ أبي هريرةَ ﷺ: كان رسول الله ﷺ يكبر حين يقوم إلى الصلاة، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: «**سمع الله لمن حمده**» حين يرفع صلبَه من الركعة، ثم يقول وهو قائم: «**ربَّنا ولك الحمد**»(١).

الواجب الثالث: قول: (ربَّنا ولك الحمد) للكلِّ، لما تقدَّم.

الواجب الرابع والخامس: قول: (سبحان ربِّي العظيم) في الركوع، وقول: (سبحانَ ربِّي الأعلى) في السجود مرَّةً واحدة؛ لقولِ حذيفة بن اليمان ﷺ في حديثِه: فكان -يعني النبيَّ ﷺ- يقول في ركوعه: «**سبحانَ ربِّي العظيم**» وفي سجوده: «**سبحانَ ربي الأعلى**»(٢).

الواجب السادس: قول الكلّ: (ربِّ اغفر لي) بين السَّجدتين؛ لحديثِ حذيفة بن اليمان ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول بين السجدتين: «**ربِّ اغفر لي، ربِّ اغفر لي**»(٣).

---

(١) رواه البخاري (٧٧٠) ومسلم (٣٩٢).

(٢) رواه مسلم (٧٧٢).

(٣) رواه أحمد (٥/ ٣٩٨) وأبو داود (٨٧٤) والنسائي (١٠٦٩) وابن ماجه (٨٩٧). وصححه الحاكم (١٢٠١)، وهو في «صحيح سنن ابن ماجه» (٧٣١).

الواجب السابع: التشهّد الأوّل، لقول المصطفى ﷺ: «**إذا قمتَ في صلاتك فكبر، ثم اقرأ ما تيسَّر معك من القرآن، فإذا جلستَ في وسَط الصلاة فاطمئنَّ وافترش فخذك اليسرى، ثم تشهَّد**»[1].

الواجب الثامن: الجلوسُ للتشهّد الأول؛ لحديث ابن مسعود مرفوعًا: «**إذا قعدتم في كلِّ ركعتين فقولوا: التحيات لله**»[2]، وأيضًا لمّا نسيه النبيّ ﷺ في صلاة الظهر سجد سجدتين قبل أن يسلِّم مكانَ ما نَسِي من الجلوس[3].

(١) رواه أبو داود (٨٦٠) والطبراني في الكبير (٥/ ٣٩) من حديث رفاعة بن رافع ﷺ. وحسنه الشيخ الألباني في «الإرواء» (٣٣٧).

(٢) رواه أحمد (١/ ٤٣٧) والنسائي (١١٦٣). وصححه ابن خزيمة (٧٢٠) وابن حبان (١٩٥١). وهو في «السلسلة الصحيحة» (٨٧٨).

(٣) ينظر: «منار السبيل» (١/ ٨٧-٨٩).

الدّرس التّاسع

بيان التشهد (التحيات) وهو: (التّحيّات لله، والصّلوات والطيبات، السلام عليك أيّها النبيُّ ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله. اللّهمّ صلّ على محمّد وعلى آل محمد كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمّد وعلى آل محمّد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد).

ثم يستعيذ بالله بعد التشهّد الأخير من عذابِ جهنّم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المَحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال، ثم يتخيَّر من الدعاء ما شاء، ولا سيَّما المأثور من ذلك ومنه: **«اللّهمّ أعنّي على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك»**[1]، **«اللّهمّ إنّي ظلمتُ نفسي ظلمًا كثيرًا، ولا يغفِر الذنوبَ إلا أنت، فاغفر لي مغفرةً من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم»**[2].

---

(١) رواه أحمد (٥/ ٢٤٤) وأبو داود (١٥٢٢) والنسائي (١٣٠٣) عن معاذ. وصححه ابن خزيمة (٧٥١) وابن حبان (٢٠٢٠). وهو في صحيح الترغيب (١٥٩٦).

(٢) رواه البخاري (٧٩٩) ومسلم (٢٧٠٥) من حديث أبي بكر الصديق ﷺ.

الشرح:

عن عبد الله بن مسعودٍ ﷺ قال: التفتَ إلينا رسول الله ﷺ فقال: «إذا صلّى أحدكم فليقل: التحيات لله، والصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنَّ محمَّدا عبده ورسوله، ثم ليتخيَّر من الدعاء أعجبه إليه فيدعوه»(١).

وعن أبي مسعود البدري ﷺ قال: قال بشير بن سعد: يا رسول الله، أمَرَنا الله أن نصلّيَ عليك، فكيف نصلّي عليك؟ فسكَت ثمّ قال: «قولوا: اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما عُلِّمتُم»(٢).

وعن أبي هريرةَ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تشهَّد أحدُكم فليستعِذ بالله من أربع يقول: اللّهمّ إني أعوذ بك من عذابِ جهنّم، ومن عذابِ القبر، ومن فِتنة المحيا والممات، ومِن فتنة المسيح الدجال»(٣).

---

(١) رواه البخاري (٨٠٠) ومسلم (٤٠٢).

(٢) رواه مسلم (٤٠٥).

(٣) رواه مسلم (٥٨٨).

والحديثُ دليلٌ على مشروعيّة الاستعاذةِ ممّا ذكر في هذا الموضع، وذلك بعد الصلاة على النبيّ ﷺ.

وعن أبي بكر الصدّيق ﷺ أنه قال لرسول الله ﷺ: علِّمني دعاءً أدعو به في صلاتي، قال: «**قل: اللّهمّ إني ظلمتُ نفسي ظلمًا كثيرًا، ولا يغفِر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرةً من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم**»(١).

الحديثُ دليل على مشروعيّة الدعاءِ في الصلاةِ على الإطلاقِ، ومن مواضعه: بعد التشهد والصلاة على النبيّ ﷺ، والاستعاذة من الأربع، لقوله في حديث ابن مسعود: «**ثم ليتخير من الدعاء أعجبَه إليه فيدعوه**»(٢).

وفيه دليلٌ على جوازِ الدعاءِ في الصلاة بما ورد وبما لم يرد إذا لم يكن فيه ما هو ممنوع شرعًا، وفي لفظ: «**ثم ليتخير من المسألة ما شاء**»(٣).

(١) متفق عليه، وقد تقدّم تخريجه.

(٢) متفق عليه، وقد تقدّم تخريجه.

(٣) هذا أحد ألفاظ مسلم (٤٠٢). وينظر: «المجموعة الجليلة» (ص٧٩- ٨٠).

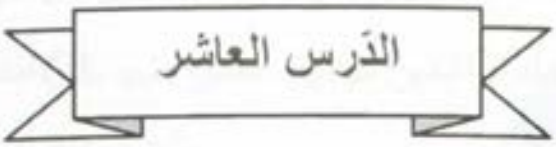

سنن الصلاة ومنها:

١- الاستفتاح.

٢- وجعل كفَّ اليدِ اليمنى على اليسرى فوقَ الصدر حينَ القيام.

٣- رفع اليدَين مضمومَتَي الأصابعِ حذوَ منكبَيه أو الأذنين عند التكبير الأول، وعند الركوع، والرّفع منه، وعندَ القيام من التشهّد الأوّل للثالثة.

٤- ما زاد عن واحدةٍ في تسبيحِ الركوع والسجود.

٥- ما زاد عن قولِه بعد الرفع من الركوع: (ربنا ولك الحمد).

٦- ما زاد عن واحدة في الدعاء بالمغفرة بين السجدتَين.

٧- جعل الرأسِ حِيال الظّهر في الركوع.

٨- مجافاة العَضُدَين عن الجنبين، والبطن عن الفخذين في السجود.

٩- رفع الذراعين عن الأرض حين السجود.

١٠- جلوس المصلّي على رجله اليُسرى ونَصب اليمنى في التشهد الأول وبين السجدتين.

١١- التورّك في التشهّد الأخير مع نصب اليمنى.

١٢- الصلاة والتبريك على محمّد وعلى آل محمّد وعلى إبراهيم وآل إبراهيم في التشهد الأوّل.

١٣- الدعاء في التشهّد الأخير.

١٤- الجهر بالقراءةِ في صلاةِ الفجر وفي الركعتين الأولَيين من صَلاة المغرب والعشاء.

١٥- الإسرارُ بالقراءة في الظهر والعصر، وفي الثالثة من المغرب، والأخيرتين من العشاء.

١٦- قراءة ما زاد عنِ الفاتحة منَ القراءةِ.

مع مراعاةِ بقيَّةِ ما ورَد منَ السّنَن في الصلاةِ سوى ما ذكرنا.

الشرح:

تنقسم سنن الصلاة إلى نوعين:

النوع الأول: سنن الأقوال.

النوع الثاني: سنن الأفعال.

وقد ذكرها المؤلّف -رحمه الله- في المتن، وهذه السّنَن لا يلزم المصلّيَ أن يأتيَ بها، ولكن إن فعلَها أو بعضًا منها فلَه أجرٌ، ومَن تركها أو ترك شيئًا منها فلا حرجَ عليه، مثلَ سائر السنن.

ولكن ينبغي للمسلِم أن يأتي بها، وليتذكَّر قولَ المصطفى ﷺ: «**عليكم بسنَّتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديّين، عضّوا عليها بالنواجذ**»[1].

والله تعالى أعلَم.

(١) رواه أحمد (٤/ ١٢٦) وأبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٢) من حديث العرباض بن سارية ﷺ. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه ابن حبان (٥). وهو في «السلسلة الصحيحة» (٢٧٣٥).

سابعًا: العبَث الكثير المتوالي في الصلاة، فإن كثر متواليًا أبطل الصلاة إجماعًا، قاله في الكافي[1]. قال: وإن قل لم يبطلها؛ لحمله ﷺ أمامةَ في صلاته، إذا قام حملها، وإذا سجد وضعها[2]، وتقدّم وتأخّر في صلاة الكسوف[3].

ثامنًا: انتقاض الطهارة، لأنّها شرطٌ لصحّة الصلاة، فإذا انتقض الوضوء انتقضتِ الصلاة.

(١) الكافي (١/ ٢٧٣).

(٢) رواه البخاري (٤٩٤) ومسلم (٥٤٣) من حديث أبي قتادة الأنصاري ﷺ.

(٣) روى ذلك مسلم (٩٠٤) من حديث جابر ﷺ في قصة صلاة الكسوف.

الدرس الثاني عشر

شروط الوضوء وهي عشرة:

الإسلام، والعقل، والتمييز، والنيّة، واستصحابُ حكمها بأن لا ينوي قطعَها حتى تتمّ طهارته، وانقطاع موجب الوضوء، واستنجاء أو استجمار قبله، وطهورية ماء وإباحته، وإزالة ما يمنع وصوله إلى البشرة، ودخول وقت الصلاة في حق من حدثُه دائم.

الشرح:

شروط الوضوء:

الإسلام، والعَقل، والتمييز، والنيّة، فلا يصحّ الوضوءُ مِن كافرٍ؛ لأنه لا يُقبل منه عملٌ حتى يسلِم، ولا مِن مجنون؛ لأنه غيرُ مكلَّف، ولا من صغير لا يميِّز، ولا ممن لم ينوِ الوضوءَ بأن نوى تبرُّدًا أو غسلَ أعضاء ليزيلَ عنها نجاسة أو دَسَمًا.

ويشترط للوضوءِ أيضًا أن يكونَ الماء طهورًا، فإن كان نجِسًا لم يجزئه.

ويشترط للوضوء أن يكونَ الماء مباحًا، فإن كان مَغصوبًا أو تحصَّل عليه بغير طريق شرعيٍّ لم يصحَّ الوضوء به.

وكذلك يُشترط إزالةُ ما يمنَع وصولَ الماء إلى البَدن، فلا بدَّ للمتوضِّئ أن يزيلَ ما على أعضاء الوضوء من طينٍ أو عجين أو شمع أو أصباغ سميكة؛ ليجريَ الماء على جِلد العضوِ مباشرةً مِن غير حائلٍ[1].

وكذلك يُشترط دخولُ وقت الصَّلاة في حقِّ مَن حدثُه دائمٌ؛ لأمره ﷺ المستحاضَةَ أن تتوضَّأ لكلِّ صلاة[2]. والله أعلَم.

(١) ينظر: «الملخّص الفقهي» (١/ ٣١).

(٢) رواه البخاري (٢٢٦) ومسلم (٣٣٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

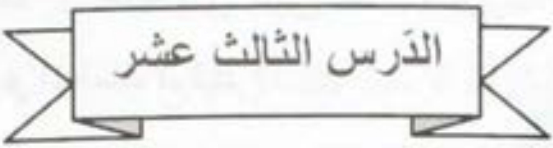

فروض الوضوء وهي ستة:

غسل الوجه ومنه: المضمضة والاستنشاق، وغسل اليدين إلى المرفقين، ومسح جميع الرأس ومنه الأذنان، وغسل الرجلين إلى الكعبين، والترتيب، والموالاة.

الشرح:

فروض الوضوء:

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

الفرضُ الأول : غسلُ الوجهِ ، والفمُ والأنفُ منه ؛ لقولِ الله سبحانه : ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾.

والدّليل على وجوبِ المضمضةِ والاستنشاقِ كونُ الفم والأنف من جملةِ الوجه، وكذلك أنَّ كلَّ من وصف وضوءَ النبيِّ ﷺ يذكر فيه المضمضةَ

والاستنشاق، وجاء في حديثِ أبي هريرةَ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**إذا توضَّأ أحدُكم فليجعل في أنفه ماءً، ثم لينثر**»(١).

الفرض الثاني من فروض الوضوء: غسل اليدين إلى المرفقين؛ لقول الله تعالى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦] أي: مَع المرافِق، فيجب غسلُ المرافقِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ كان يغسِل مرافِقه في الوضوء.

الفرضُ الثالث: مسحُ الرأس كلِّه ومنه الأذنان؛ لقول الله تعالى: ﴿وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ﴾، وقال ﷺ: «**الأذُنان من الرأس**»(٢)، ولأنَّ النبيَّ ﷺ كان يمسَح رأسَه وأذنَيه في الوضوء.

الفرضُ الرابع: غسلُ الرجلين مع الكعبين؛ لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾.

الفرضُ الخامس: الترتيب؛ لأنَّ الله ذكرَه مرتَّبًا، وأدخَل ممسوحًا بين مغسولَين، وقطَع النظيرَ عن نظيره، والفائدةُ هنا هي الترتيب، والنبيُّ ﷺ رتَّب الوضوءَ على هذه الكيفيَّة، وهو بقوله وعَمَله المفسِّر لكتاب الله.

---

(١) رواه البخاري (١٦٠) ومسلم (٢٣٧).

(٢) رواه أحمد (٥/ ٢٥٨) وأبو داود (١٣٤) والترمذي (٣٧) وابن ماجه (٤٤٤) من حديث أبي أمامة ﷺ. وهو في «السلسلة الصحيحة» (٣٦).

الفرض السّادس: الموالاة: وهي أن لا يؤخّر غسلَ عضوٍ حتّى ينشفَ الذي قبله، والدليل أنَّ الرّسول ﷺ هو المشرّعُ والمبيّن لأمّته أحكام دينها، وكلُّ من وصف وضوءَ الرّسول ﷺ وصفَه متواليًا[1].

(١) ينظر: «السلسبيل» (ص٥١-٥٣)، و«الملخص الفقهي» (١/ ٣٢-٣٣).

الدّرس الرّابع عشر

نواقضُ الوضوءِ وهي ستة:

الخارجُ من السّبيلَين، والخارجُ الفاحشُ النّجس من الجسد، وزوالُ العقل بنومٍ أو غيره، ومسّ الفرج باليَد قُبلًا كان أو دُبرًا من غَير حائل، وأكل لحم الإبل، والرّدّة عن الإسلام أعاذنا الله والمسلمين من ذلك.

الشرح:

تكلّم المؤلّف في الدّرس السابق عن الوضوءِ، وأراد أن يبيّن هنا الأشياءَ التي تنقضُه؛ ليكونَ المسلم على بصيرةٍ من أمرِ دينه، فذكر لنا نواقِضَ الوضوء وهي:

الأول: الخارج من السبيلين، قليلًا كان أو كثيرًا وهو نوعان:

١- معتادٌ كالبول والغائطِ، فينقضُ بغير خلافٍ. قالَه ابن عبد البرّ.

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦].

٢- نادرٌ كالدود والشّعر والحصَى، فينقُض لقول النبيِّ ﷺ للمستحاضَة: «**توضَّئي لكلّ صلاة**»[١] ودمُها غير معتادٍ، ولأنّه خارجٌ من السَّبيلَين فأشبه المعتادَ.

الثاني: الخارجُ الفاحش النّجِس من الجسد: وهذا ينقض كثيرُه، أما اليسير منه فلا ينقُض الوضوءَ، مثلَ الدم إذا فحُش فإنه ينقُض، وإن كان يسيرًا فلا ينقض؛ لقول عبد الله بن عبّاس رضِي الله عنهما في الدّم: «إذا كان فاحشًا فعليه الإعادة»[٢]، وعصَر عبد الله بن عمَر رضي الله عنهما بثرةً فخرج دمٌ فصلّى ولم يتوضّأ[٣].

ولم يُعرف لهما مخالِف من الصّحابة، فكان إجماعًا.

الثالث: زوال العقل بنوم أو غيره كالجنون والإغماء أو السُّكر؛ لقول النبيِّ ﷺ: «**العينُ وِكاء السَّه، فمَن نام فليتوضَّأ**»[٤].

---

(١) رواه البخاري (٢٢٦) ومسلم (٣٣٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤٢٦٩).

(٣) علقه البخاري في كتاب الوضوء، باب: من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر. ووصله عبد الرزاق (٥٥٣)، وابن أبي شيبة (١٤٦٩).

(٤) رواه أحمد (١/ ١١١) وأبو داود (٢٠٣) وابن ماجه (٤٧٧) من حديث علي ﷺ، وحسنه الشيخ الألباني في الإرواء (١١٣).

الرابع: مسّ الفَرج باليَد قُبلا كان أو دبرًا من غير حائِل؛ لقولِه ﷺ: «**من مسَّ فرجَه فليتوضأ**»(١).

الخامس: أكلُ لحم الجزور؛ لما روى جابر بن سمرةَ أنَّ رجلًا سأل النبيَّ ﷺ: أنتوضَّأ من لحوم الإبِل؟ قال: «**نعم، فتوضَّأْ من لحوم الإبل**»(٢).

****

قال الشيخ رحمه الله: تنبيهٌ هامّ:

أمّا غسل الميت: فالصحيح أنه لا ينقُض الوضوء، وهو قول أكثر أهل العلم؛ لعدم الدليلِ على ذلك، لكن لو أصابَت يدُ الغاسل فرجَ الميت مِن غير حائل وجَب عليه الوضوء. والواجبُ عليه أن لا يمسَّ فرجَ الميّت إلا من وراءِ حائلٍ.

وهكذا مسُّ المرأةِ لا ينقض الوضوء مطلقًا؛ سواء كان ذلك عن شهوة أو غير شهوة في أصحِّ قولَي العلماء، ما لم يخرج منه شيء؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قبَّل بعض نسائه ثم صلَّى ولم يتوضأ.

---

(١) رواه أحمد (٦/ ٤٠٦) وأبو داود (١٨١) والنسائي (١٦٣) وابن ماجه (٤٧٩) من حديث بسرة بنت صفوان رضي الله عنها، وصححه ابن الجارود (١٧) وابن خزيمة (٣٣) وابن حبان (١١١٢)، وهو في «السلسلة الصحيحة» (١٢٣٥).

(٢) رواه مسلم (٣٦٠).

أمَّا قول الله سبحانه في آيتَي النساء والمائدة: ﴿ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ فالمرادُ به الجماع في الأصحّ من قولَي العلماء، وهو قولُ ابنِ عباس رضي الله عنهما وجماعة من السلف والخلف، والله ولي التوفيق.

الدَرس الخامس عشر والسَادس عشر

الدرس الخامس عشر:

التحلِّي بالأخلاق المشروعةِ لكلِّ مسلمٍ، ومنها: الصدقُ، والأمانة، والعفاف، والحياء، والشّجاعة، والكرم، والوفاء، والنزاهةُ عن كلّ ما حرّم الله، وحُسن الجوار، ومساعدةُ ذوي الحاجة حَسب الطاقة، وغير ذلك من الأخلاقِ التي دلَّ الكتاب أو السنة على شرعيَّتها.

الدرس السادس عشر:

التأدّب بالآداب الإسلامية، ومنها: السلام، والبَشاشة، والأكلُ باليمين والشّرب بها، والآداب المشروعة عند دخول المسجد أو المنزل والخروج منهما، وعند السفر، والإحسانُ مع الوالدين والأقارب والجيران والكبار والصغار، والتّهنئة بالمولود، والتّعزية في المصاب، وغير ذلك من الآداب الإسلامية في اللّبس والخلع والانتعال.

الشرح:

بعدَ أن بيَّن -رحمه الله- أحكامَ الفقهِ الأكبر والفِقه الأصغر فيما سبَق؛ أراد أن يبيِّن لعامّة الأمّة بعضَ الأخلاق والآداب الإسلامية المشروعةِ لكلّ مسلم.

فعليك أخي المسلِم -وفقنا الله وإيّاك لكلّ خير- أن تعملَ بها لتضربَ للناسِ أروعَ الأمثال وأحسَنها بتلك الأخلاقِ الإسلامية الرفيعَة والآداب الرائِعة النبيلَة، وقد تضافرَت نصوصُ الكتاب والسنّة على الحثّ على التمسّك بها، ولولا خشيةُ الإطالة لذكرتها.

وليكن قدوتك في تطبيقِها رسول الله ﷺ، فقد سئلَت عائشة رضي الله عنها عن خُلُقه فقالت: «كان خلقُه القرآن»[1]، صلوات ربي وسلامه عليه، فقد عُرف بالصّدق والأمانة والشّجاعة والكرم والنزاهة عن كلّ ما حرم الله سبحانه وتعالى، وسار على نهجِه صحابتُه الكرام رضي الله عنهم جميعًا.

ولقد انتشر الإسلامُ في أرجاءِ المعمورةِ في بداية الأمر بتعامُل تجّار المسلمين مع غيرهم، فهم صادقون وأُمناء، فأَمَلي بالله ثمّ بك -أخي المسلم- أن تكونَ ممن يتّصف بهذه الصّفات الحميدة.

عليك بالصدق في القولِ والعمل، والأمانة فيما تأتي وتذَر، والعفاف والكفاف، والقناعة بما في يدك. كن ذا حياءٍ وأدب وشجاعةٍ ووفاء وكرَم ونزاهةٍ وسلامةِ صدرٍ، أحسن إلى جارك فحقوقُه كبيرة، وساعِد صاحبَ الحاجة، فالله في عونِ العبد ما دام العبدُ في عون أخيه، سلِّم على مَن عرفتَ

(١) رواه مسلم (٧٤٦).

ومن لم تَعرِف؛ فهذا من السّنّة، ويورِث المحبَّة، ويدفع الوحشَة والفُرقة، كن بشوشًا بوجهِ إخوانك المسلمين؛ فهذا من الصدقة.

افعل ما أرشدَك إليه الرسولُ ﷺ من الأكل باليمين والشرب بها، والتزم السنة بتقديم رجلك اليمنى عند دخول المسجد وقولِ الدعاء المأثور، واليُسرى عند الخروج منه، حافِظ على دعاءِ دخول المنزل والخروجِ منه، يحفظْك الله بحفظِه ويرعَك برعايته، لا تنس دعاء السفر عند سفرك، أحسن إلى والدَيك، وعامِلهم بالمعروف، واعلَم أنَّ حقَّهم عَظيم دلَّ عليه الكتابُ والسنّة، ولا تتهاون بذلك فتندَم ولاتَ ساعةَ مندم، ولا تنس الإحسانَ إلى الأقارِبِ والجيران، والكبار والصغار، فهو توجيهٌ إلهيّ ونبويّ، قال الله سبحانه: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾، وقال النبيُّ ﷺ: «**إنَّكم لا تَسَعُون الناسَ بأموالكم، ولكن ليسَعْهم منكم بسطُ الوجه وحُسن الخلق**»[1]، وقال ﷺ لمعاذ بن جبل: «**اتَّق الله حيثما كنتَ، وأتبع السيئةَ الحسنةَ تمحها، وخالِقِ الناس بخلق حسن**»[2].

---

(١) رواه أبو يعلى (٦٥٥٠) وأبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٢٥) عن أبي هريرة ﷺ، وصححه الحاكم (٤٢٨)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب» (٢٦٦١).

(٢) رواه أحمد (٥/ ١٥٣) والترمذي (١٩٨٧) عن أبي ذر ﷺ، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم (١٧٨). وهو في «صحيح الترغيب» (٢٦٥٥).

وقال الشاعر:

أحسِن إلى النّاس تستعبِدْ قلوبَهمُ فطالما استَعبدَ الإنسانَ إحسانُ

هنِّئ بالمولودِ، وادعُ بما ورد في ذلك، عزِّ إخوانَك المصابين تؤجَرْ على ذلك، وتنَل مثلَ أجورهم، والتزم بسائرِ الآداب الإسلامية، وتجنَّب الأخلاق الرذيلةَ.

جعلنا الله وإياك ممّن يلتزم بالأخلاقِ الشرعية والآداب الإسلامية، ويتجنَّب الأخلاقَ المذمومة، إنّه على كلِّ شيءٍ قدير وبالإجابة جدير.

وصلى الله وسلَّم على نبيِّنا محمّد

وعلى آله وصحبه أجمعين

الدرس السابع عشر

التحذير من الشرك وأنواع المعاصي، ومنها:

السبع الموبقات (المهلكات) وهي: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولّي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات.

ومنها: عقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، وشهادة الزور، والأيمان الكاذبة، وإيذاء الجار، وظلم الناس في الدماء والأموال والأعراض.

وغير ذلك مما نهى الله عنه أو رسوله ﷺ.

الشرح:

لمّا انتهى المؤلّف -رحمه الله- من ذِكر بعضِ الأخلاق والآداب الإسلاميَّة المشروعةِ لكلّ مسلِم أراد أن يبيِّن في هذا الدّرس خَطرَ الشرك، ويحذِّرَ منه ومن جميع المعاصي، ومنها السبع الموبقات؛ لتحذَرَ الأمّة من الوقوع فيها أو في شيءٍ منها، فعن أبي هريرةَ ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**اجتَنِبوا السّبعَ الموبقات**»، قالوا: يا رسول الله وما هي؟ قال: «**الشرك بالله، والسّحر، وقتل**

النّفس التي حرّم الله إلا بالحقّ، وأكلُ الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يومَ الزحف، وقذفُ المحصنات الغافلات المؤمنات»[1].

ومعنى «اجتنِبوا»: ابتعدوا، والموبقات هي المهلكات، وسمِّيت موبقاتٍ لأنها تهلِك فاعلَها في الدنيا بما يترتَّب عليها من العقوبات، وفي الآخرة من العذاب، وتقدَّم الحديثُ عن الشرك في الدرس الرابع فليراجع.

أما السِّحر فهو عزائم ورقى وأعمالٌ تؤثِّر في القلوب والأبدان، ومنه ما يمرِض ويقتل، ويفرِّق بين المرء وزوجه، ومنه ما يكونُ تخييلًا على أعين الناس ولا حقيقةَ له، كما قال الله سبحانه في سورة طه: ﴿قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِمَّا أَن تُلْقِيَ وَإِمَّا أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا ۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾﴾ [طه: ٦٥، ٦٦].

وهو محرَّم لأنه كفرٌ بالله، ومنافٍ للإيمان والتوحيد، قال تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وحدُّ الساحر القتلُ.

فيجب على المسلم أن يحذَر من فِعل كلِّ ما ورد في الحديث المتقدِّم.

---

(١) رواه البخاري (٢٦١٥) ومسلم (٨٩).

وإن وقع في شيءٍ من ذلك فعليه الإقلاع والندم، والعزم على أن لا يعود إليه مرة ثانية، ولا إلى غيره من سائر الذنوب والمعاصي.

كما أنّ عليه أن ينهى مَن تحت يده عن ذلك، ويحذّر إخوانَه المسلمين من الوقوع فيها، ويبيّن لهم خطرَها على الدين؛ لأن هذا من التعاونِ على البر والتقوى، ومِن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوةِ إلى الله، وهذه هي طريقةُ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، قال الله تعالى آمرًا نبيَّه محمّدًا ﷺ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ ﴾ [يوسف: ١٠٨].

أعاذنا الله وإياكم وجميعَ المسلمين من سائر الذنوب والمعاصي، وثبّتنا بقولِهِ الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة، إن ربّي سميع مجيبُ الدعوات.

وصلى الله وسلّم على نبيّنا محمّد

وعلى آله وصحبه أجمعين

الدرس الثامن عشر

تجهيز الميّت والصلاة عليه، وإليك تفصيل ذلك:

تجهيز الميت:

١- إذا تيقّن موته أُغمضت عيناه وشُدَّ لحياه.

٢- يجب تغسيلُ الميّت المسلِم إلا أن يكونَ شهيدًا مات في المعركة، فإنّه لا يغسَّل ولا يصلَّى عليه، بل يدفن في ثيابه؛ لأنَّ النبي ﷺ لم يغسل قتلى أحدٍ ولم يصلّ عليهم.

٣- وصِفةُ غسل الميت: أنه تستر عورتُه، ثم يُرفع قليلًا ويعصَر بطنه عصرًا رفيقًا، ثم يلفّ الغاسل على يده خرقة أو نحوها فينجّيه بها، ثم يوضّئه وضوءَ الصلاة، ثم يغسل رأسه ولحيته بماء وسدر أو نحوه، ثم يغسل شقَّه الأيمن، ثم الأيسر، ثم يغسِله كذلك مرة ثانية، وثالثة، يمرّ في كلِّ مرة يدَه على بطنه برفق، فإن خرج منه شيء غسَله، وسدَّ المحلَّ بقطن أو نحوه، فإن لم يستمسك فبطين حرّ أو وسائل الطب الحديثة كاللّزق ونحوه.

ويعيد وضوءَه، فإن لم ينقَّ بثلاث غَسلات زيدَ إلى خمس، أو إلى سبع، ثم ينشف بثوبٍ، ويجعل الطيب في مغابنه، ومواضع سجوده، وإن طيَّبه كلَّه كان

حسنًا، ويجمّر أكفانه بالبخور، وإن كان شاربه أو أظفاره طويلةً أخذ منها، ولا يسرح شعره، والمرأة يضفر شعرها ثلاثة قرون، ويسدل مِن ورائها.

٤- تكفين الميت: الأفضل أن يكفَّن الرجلُ في ثلاثة أثوابٍ بيض ليس فيها قميص، ولا عمامة، يدرَج فيها إدراجًا، وإن كفِّن في قميص وإزار ولفافة فلا بأس. والمرأة تكفَّن في خمسةِ أثواب في دِرعٍ وخمارٍ وإزار ولفافتين، ويكفَّن الصبيّ في ثوب واحدٍ إلى ثلاثةِ أثواب، وتكفَّن الطّفلة الصغيرةُ في قميصين ولفافتين.

والواجب في حقِّ الجميع ثوبٌ واحد يستر جميعَ الميت، لكن إذا كان الميت محرِمًا فإنه يغسَل بماء وسدر، ويكفَّن في إزاره وردائه، أو في غيرهما، ولا يغطَّى رأسه ولا وجهُه، ولا يطيَّب؛ لأنه يبعَث يومَ القيامة ملبيًا كما صحَّ بذلك الحديث عن رسول الله ﷺ[1]. وإن كان المحرمُ امرأةً كفِّنت كغيرها، لكن لا تطيَّب، ولا يغطَّى وجهُها بنقاب، ولا يداها بقفّازين، ولكن يغطَّى وجهها ويداها بالكَفن الذي كفِّنت فيه كما تقدم بيان صفة تكفين المرأة.

٥- أحقّ الناس بغسله والصلاةِ عليه ودفنه وصيُّه في ذلك، ثمّ الأب، ثمّ الجدّ، ثمّ الأقرب فالأقرب منَ العصبات.

---

(١) رواه البخاري (١٢٠٦) ومسلم (١٢٠٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

والأولى بغسل المرأة وصيتُها، ثمّ الأم، ثمّ الجدّة، ثمّ الأقرب فالأقرب من نسائها.

وللزَّوجَين أن يغسّل أحدُهما الآخر؛ لأن الصّدّيق ﷺ غسّلته زوجته، ولأنَّ عليًا ﷺ غسّل زوجته فاطمة رضي الله عنها.

٦- صفة الصلاة على الميّت: يكبّر ويقرأ بعدَ الأولى الفاتحة، وإن قرأ معها سورةً قصيرة أو آية أو آيتين فحَسن، للحديث الوارد في ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما، ثمّ يكبر الثانيةَ ويصلّي على النبيّ ﷺ كصلاته في التشهّد، ثم يكبر الثالثة ويقول: (اللّهمّ اغفر لحيّنا وميّتنا، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا، اللّهمّ من أحيَيته منّا فأحيِه على الإسلام، ومن توفّيته منّا فتوفّه على الإيمان، اللّهمّ اغفر له وارحَمه، وعافه واعفُ عنه، وأكرم نُزُله، ووسّع مدخلَه، واغسله بالماء والثلج والبرَد، ونقّه منَ الذنوب والخطايا كما ينقّى الثوبُ الأبيض من الدّنَس، وأبدِله دارًا خيرًا من داره، وأهلًا خيرًا من أهله، وأدخله الجنّة، وأعِذه من عذابِ القبر وعذابِ النار، وافسَح له في قبره ونوِّر له فيه، اللّهمّ لا تحرمنا أجره، ولا تضلّنا بعده). ثمّ يكبّر الرابعة، ويسلّم تسليمةً واحدة عن يمينه.

ويستحبّ أن يرفَع يدَيه مع كلّ تكبيرة.

وإذا كان الميّت امرأةً يقال: (اللّهمّ اغفر لها...) إلخ.

وإذا كانت الجنائز اثنتين يقال: (اللهم اغفر لهما...)، وبالجمع إن كانت أكثر.

أمّا إذا كان فرطًا فيقال بدل الدعاء له بالمغفرة: (اللّهمّ اجعله فرطًا وذخرًا لوالدَيه، وشَفيعًا مجابًا، اللّهمّ ثقّل به موازينهما، وأعظم به أجورَهما، ألحقه بصالح المؤمنين، واجعَله في كفالةِ إبراهيم عليه السلام، وقِه برحمتكَ عذابَ الجحيم).

والسنّة أن يقفَ الإمام حذاءَ رأسِ الرجل ووسَط المرأة، وأن يكون الرجل مما يلي الإمامَ إذا اجتمَعت الجنائز، والمرأة مما يلي القِبلَة.

وإن كان معهم أطفالٌ قدّم الصبيّ على المرأة، ثمّ المرأة، ثمّ الطفلَة، ويكون رأس الصبيّ حيالَ رأسِ الرجل، ووسط المرأة حيال رأسِ الرجل، وهكذا الطفلة يكون رأسها حيال رأس المرأة ويكون وسطها حيال رأس الرجل، ويكون المصلّون جميعًا خلفَ الإمام، إلا أن يكون واحدًا لم يجد مَكانًا خلف الإمام فإنّه يقف عن يمينه.

والحمد لله وحدَه والصلاة والسلام على نبيّه محمد وآله وصحبه أجمعين.

الفهرس

الموضوع	الصحفة
المقدمة	٤
الدرس الأول: سورة الفاتحة وما أمكن من قصار السور	٧
الشرح	٧
الدرس الثاني: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله	٩
الشرح	٩
الدرس الثالث: أركان الإيمان	١٧
الشرح	١٧
الدرس الرابع: أقسام التوحيد	٢٨
الشرح	٢٨
الدرس الخامس: أركان الإسلام	٣٣
الشرح	٣٣
الدرس السادس: شروط الصلاة	٣٦
الشرح	٣٦

الموضوع	الصحفة
الدرس السابع: أركان الصلاة	٣٩
الشرح	٣٩
الدرس الثامن: واجبات الصلاة	٤٥
الشرح	٤٥
الدرس التاسع: بيان التشهد	٤٨
الشرح	٤٩
الدرس العاشر: سنن الصلاة	٥١
الشرح	٥٢
الدرس الحادي عشر: مبطلات الصلاة	٥٤
الشرح	٥٤
الدرس الثاني عشر: شروط الوضوء	٥٧
الشرح	٥٧
الدرس الثالث عشر: فروض الوضوء	٥٩
الشرح	٥٩
الدرس الرابع عشر نواقض الوضوء	٦٢
الشرح	٦٢

الموضوع	الصحفة
الدرس الخامس عشر والسادس عشر: الأخلاق المشروعة لكل مسلم والآداب الإسلامية	٦٦
الشرح	٦٦
الدرس السابع عشر: التحذير من الشرك وأنواع المعاصي	٧٠
الشرح	٧٠
الدرس الثامن عشر: تجهيز الميت والصلاة عليه	٧٣
الفهرس	٧٧

المؤلف في سطور

- الاسم : د. عبد العزيز بن داود بن سليمان الغايز
- الأمين العام لمؤسسة كافل لرعاية الأيتام بمنطقة مكة المكرمة والمشرف العام على موقع المبر على شبكة الانترنت.

الخبرات والمشاركات :

- التتلمذ وطلب العلم على علماء المملكة مثل سماحة الشيخ / عبد العزيز بن عبد الله بن باز -رحمه الله- وسماحة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله-
- التدريس في وزارة الدفاع والطيران بالمملكة العربية السعودية .
- رئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمحافظة الزلفي سابقا
- مدير عام إدارة الأوقاف والمساجد بمكة المكرمة سابقا
- مدير عام إدارة الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة الزلفي سابقا.
- المدير الإقليمي لمؤسسة مكة المكرمة الخيرية بمنطقة مكة سابقاً.
- عضو الهيئة العالمية للتعليم التابعة لرابطة العالم الإسلامي
- عضو مجلس إدارة المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمكة المكرمة .
- عضو اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم بمكة المكرمة .
- عضو اللجنة التأسيسية لجمعية هدية الحاج والمعتمر الخيرية .
- عضو هيئة الإشراف على مدارس الجاليات الخيرية بمكة المكرمة .
- المشاركة في إلقاء المحاضرات والدورات والدروس العلمية بمختلف مناطق المملكة.
- المشاركة في التوعية الإسلامية في الحج لعدة سنوات.
- بالإضافة إلى المشاركة في العديد من الملتقيات والمؤتمرات والدورات وقام بإعداد المؤلفات التالية :

١/ الأحكام الملمة على الدروس المهمة (تقديم سماحة الشيخ / عبد العزيز بن باز - رحمه الله -)

٢/ تنبيهات وتوجيهات للفتاة المسلمة . ٣/ ثلاثون مخالفة يقع فيها بعض الناس في رمضان.

٤/ خواطر حول كتاب الوسائل المفيدة للحياة السعيدة للإمام العلامة / عبد الرحمن بن سعدي .

٥/ من يحمل هم الدعوة ؟ ٦ / العلم طريق النجاة ٧/ أسباب رقة القلب

٨ / جنة الدنيا ٩/ نحو صدور سليمة

الناشر